



INCREASE OF CAPITAL MEET - ١٢/٤/٢٠٠٧

بورصة عمان

الرقم: ١١٩٤١١٠

التاريخ: ٢٠٠٧/٤/٨

بورصة عمان

الدائرة الإدارية

الديوان

السادة / شركة ميثاق للاستثمارات العقارية المحتزمين

٢٠٠٢

٥٧٠

الرقم المتسلسل

٣١٥٩٧

رقم الملف

٦٧٦٤٧٨٥٧

الجنة المختصة

البراءة لغير

تحية طيبة،

بالإشارة إلى كتابكم رقم ٢٢/كانون الثاني/٢٠٠٧ المؤرخ في ٢٠٠٧/١/٢١ بخصوص طلب الموافقة على تسجيل أسهم الزيادة في رأس المال شركتكم.

يسريني إعلامكم بقرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقم (٢٠٠٧/٢٣٤) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٤/٤/٢٠٠٧ والمتضمن الموافقة على تسجيل أسهم الزيادة في رأس المال شركتكم البالغة (٢,٥٠٠,٠٠٠) سهم وذلك عن طريق الاكتتاب الخاص لمساهمي الشركة بقيمة اسمية دينار للسهم الواحد وعلاوة إصدار مقدارها (٢٠٠) فلس وإنفاذ نشرة الإصدار المتعلقة بذلك شريطة ما يلي :-

١. أن تعامل الأسهم التي سيتم الاكتتاب بها من قبل المؤسسين معاملة الأسهم التأسيسية من حيث عدم جواز التصرف بها إلى حين جواز التصرف بالأسهم التأسيسية .
٢. تخضع حقوق الاكتتاب باسهم زيادة رأس المال لنفس الحظر المفروض على الأسهم التأسيسية .
٣. يستثنى من أحكام المادة (١٤) من تدابير التعامل بحقوق الاكتتاب أسهم زيادة رأس المال غير المكتتب بها من قبل المؤسسين خلال فترة الحظر على الأسهم التأسيسية .
٤. دفع الرسوم المقررة حسب الأصول .

١٥



وعليه يرجى استكمال الإجراءات التالية:-

١. نشر صيغة إعلان عرض الأسهم للاكتتاب لمساهمي الشركة في صحيفتين يوميتين محليتين مرتين على الأقل مع الإشارة بوضوح إلى رقم وتاريخ قرار مجلس المفوضين بالموافقة على تسجيل هذه الأسهم وذلك قبل مدة لا تقل عن سبعة أيام من التاريخ المحدد لبدء فترة تداول حقوق الاكتتاب.
٢. يكون "حق الاكتتاب" لمالكي الأسهم كما هم في ٢٠٠٧/٤/١٨ وهو اليوم الخامس عشر من موافقة مجلس المفوضين على تسجيل هذه الأسهم وحق ممارسة الاكتتاب لحملة حقوق الاكتتاب كما هي في نهاية يوم العمل الخامس لتداول هذه الحقوق.
٣. تسديد رسوم التسجيل البالغة (٧٥٠٠) سبعة آلاف وخمسمائة دينار فقط وبأقرب فرصة ممكنة.
٤. إعلام الهيئة خطياً بعد الأوراق المالية التي تم تغطيتها وقيمتها وفئات توزيعها والإعلان عن ذلك من خلال صحيفة يومية واحدة على الأقل حال الانتهاء من كافة إجراءات الاكتتاب في الأوراق المالية وتخصيصها.
٥. إعلام الهيئة بالتغييرات التي طرأت على ملكية الأشخاص المطمعين وكبار المالكين.
٦. مراجعة مركز إيداع الأوراق المالية وبورصة عمان لاستكمال الإجراءات لديهما، مع ضرورة التقيد بالمدد القانونية لإنتهاء إجراءات الإصدار وفقاً لقرار مجلس المفوضين رقم (٢٠٠٥/٦٢٤) المؤرخ في ٢٠٠٥/١٢/١٨ والذي تم تعديمه بموجب كتاب الهيئة رقم ٤٧٣٥/٢/١ المؤرخ في ٢٠٠٥/١٢/١٩.

وأقبلوا الاحترام،،،

الدكتور بسام الساكت
رئيس هيئة الأوراق المالية

نسخة ببورصة عمان / سوق الأوراق المالية

: مركز إيداع الأوراق المالية

: دائرة الشؤون الإدارية والمالية

: دائرة الإفصاح

: دائرة البحوث

: مدير الإصدار / البنك الأردني للاستثمار والتمويل

رسالة المرتبط بـ